

صلاة الضحى

ارادوا عنهم
والاصحاح
والابواب
التي

وان سألوا يسلم **صلاة الضحى** وبيان فضلها ووقتها وأقربها وأزورها
روى في الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال **صلاة الضحى** أحب صلاة
عليه وسلم يصوم بالليل في كل شهر **وركعتي الضحى** وإن أتت قبل
ان انام **وعن** ان ذريرته عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يصوم
على كل صلاة في من اجدهم صدقة فكل بسبحه صدقة وكل تحميدة صدقة
وكل تحليلة صدقة وكل تكبيره صدقة **وامرأ بالمعروف صدقة** ونهى
عن المنكر صدقة **ويجزئ من ذلك ركعتان يركعهما من الضحى** **رواه**
مسلم **وروى** ايضا عن عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم يصلي الضحى ركعتين ويريد ماشا **وفي الصحيحين** عن ام هانئ مامعة
قالت ذهبت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح فوجدته يعكس
فلبا فرغ من غسله صلى تلك ركعتين ودكضحي سماها الجزري وغيره صلاة
الفتح ومعها هراثمة بن عبد الفتوحات والظفر **وروى البيهقي وغيره**
باستناد فيه مقال ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يدرى الله **عنه**
ان صليت الضحى يتي عنزة ركعة بنى الله لك بيتا في الجنة وهذا بيان
اجلها **ونقل النووي في شرح المذهب عن الأكتوب ان اكثرها ثمان ركعات**
وذكر فيه ان ادنى الكمال اربع **وافضل منه ست** **وانه** يسلم من كل ركعتين
وينوي ركعتي من الضحى **واما وقتها** فقال العلماء من حين ترفع الشمس
كرم الى الزوال **وهذا ما جزم به الرافعي في شرحه** وتبعه على ذلك النووي
في شرحه المذهب **وفي كتابه التحقيق وخالف في الروضة** فقال ان الاصحاب
قالوا يدخل وقتها بالطلوع وان التاخر الى الارتفاع مستحب **والصواب**
ان صلاتها عند الطلوع مكره **وهذا** وان النهي عن الصلاة لا يزول بنفس الطلوع
بل لا بد من طلوعها طوعا حسنا ايضا **نقته** **وقدر** العلماء ذلك برفع
وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم **يجزئ من ركعتي الضحى ركعة واحدة**
صلاة الضحى **ورأى** عن الصلاة حتى تطلع الشمس وحتى ترفع قدك
ذلك على ان النهي لا يزول بنفس الطلوع **وذكر القاضى رحمه الله تعالى**

احاديث

احاديث النهي وجمع الفاظها فترى ان هذا كله يبين ان المراد الطلوع يعنى
في الروايات المطلقة ارتفاعها وارتفاعها واصنافها لا مجرد ظهور
قربها **قال النووي في شرح مسلم** وهذا الذي قاله القاضى عياض
صحيح متعين لا يدرك عنه المخرج من الروايات **وانه** علمه **وذكر النووي**
في شرح المذهب والتحقيق ان وقتها المختار حين تضي ربع النهار
وكانه يجمع في ذلك العزالي رحمه الله تعالى لانه ذكر ذلك في كتابه الاحاديث
وقال حتى لا تلوكل ربع من النهار عن عبادة **قلت** **والدليل على**
استحباب ذلك ما روته في صحيح مسلم عن زيد بن ارقم رضي الله عنه
انه رأى توما يصلي من الضحى فقال اما قد علموا ان الصلاة في غير هذه
الساعة افضل **ان رسول الله صلى الله عليه وسلم** قال صلاة الاوائلين
حين ترض الفضل **فان** **قال** بعض العلماء ينبغي لمن صلى
الضحى ركعتين ان يقرأ فيهما بعد الفاتحة بالشمس وضحاها والضحى
وان صلى ركعتين في الاخيرتين يقل يا ايها الكفرون **وقل هو الله احب**
وهذا الا باس به لكن لم يجمع في هذا الباب شئ عن النبي صلى الله عليه وسلم

صلاة الضحى **اعلم ان صلاة الاحاديث**
ما عدا من الحديث على وجوده كثيرة فمن ذلك ما روته الترمذي عن عبد الله
ابن ابي اوفى رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كانت
له حاجة الى الله عز وجل اولى احد من بني ادم وليتوضى ويحسن الوضوء فيعمل
ركعتين يقرأ فيهما على الله تعالى ويصل على النبي صلى الله عليه وسلم فيقول لا اله
الا الله الحليم الكريم **سبحان الله رب العرش العظيم الحمد لله رب العالمين**
اسالك موجبات رحمتك وعزائم معفرتك والعنبة من كل
كلير والسلامة من كل اثم الا تدعى ذنبا الاعف عنه ولا هم الا فرجته ولا
حاجة فيك رضا الا قضيتها **الرحم الراحمين** **وروى** ايضا ان رجلا
ضرب البصرة الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ادع الله ان يعافيني قال
ان تشمت دعوت وان تشمت صبرتي فهو خير لك قال فادعه فامره ان يتوب

صلاة الضحى
الاصحاح
والابواب
التي